

إعلام للمصارف ولسائر الأشخاص الذين يودعون أموالاً نقدية  
في صناديق مصرف لبنان رقم ٨١٠

أولاً : يُطلب من جميع المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الصرافة ومؤسسات الوساطة المالية وشركات الإيجار التمويلي العاملة في لبنان وسائر الأشخاص الذين يودعون أموالاً نقدية في صناديق مصرف لبنان :

- توضيب وتقديم الأوراق النقدية من فئة ١٠.٠٠٠ ل.ل. (عشرة آلاف ليرة لبنانية) إصدار ٢٠٠٤، التي وضعت في التداول اعتباراً من تاريخ ٢٠ كانون الأول ٢٠٠٥، في رزم منفصلة ومستقلة عن الأوراق النقدية من الفئة ذاتها من الإصدارات السابقة.

- توضيب وتقديم الأوراق النقدية من فئة ٢٠.٠٠٠ ل.ل. (عشرين ألف ليرة لبنانية) إصدار ٢٠٠٤، التي وضعت في التداول اعتباراً من تاريخ ٢٢ تشرين الثاني ٢٠٠٥، في رزم منفصلة ومستقلة عن الأوراق النقدية من الفئة ذاتها من الإصدارات السابقة.

ثانياً : إن عدم التقيد بمضمون البند "أولاً" يُعرّض عمليات إيداع الأوراق النقدية للرفض من قبل مصرف لبنان .

ثالثاً : يعمل بهذا الإعلام فور صدوره .

بيروت، في ٢٠ كانون الثاني ٢٠٠٦

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه